عنه اذلو كان منكرا لما سكت عنه لان سكوته عن المنكر مع تكامل الشروط
المذكورة لايجوز واعلم انه لاتعارض في افعاله صلى الله عليه وعلى آله وسلم
التعارض بين الامرين هو تقابلهما على وجه يمنع كل واحد منهما
مقتضا صاحبه ولا يتصور التعارض بين الفعلين بحيث
يكون احدهما ناسخا للاخر او مخصصا له لانهما ان لم تتناقض
احكامها فلا تعارض وان تناقضت فكذلك ايضا نحو صوم وافطار
لان الفعلين لا عموم لهما فيجوز ان
يكون الفعل في وقت واجبا وفي مثل ذلك الوقت خلافه
وحينئذ يقطع بتاخر احدهما فيمكن التاسي به صلى الله عليه وعلى آله وسلم
فيهما فيكون متعبدين بالفعل في وقت وبالترك في اخر
الا ان يكون مع الفعل الاول قول مقتضى لتكرره فان الفعل
الثاني قد يكون ناسخا لذلك القول لا للفعل فتامل
بخلاف القولين او القول والفعل والذي فيه تعارض قولان
او قول وفعل فالمتاخر ناسخ ان تراخا وقتا يمكن العمل بالاول فيه
او مخصص ان لم يتراخ فان جهل التاريخ ولم يعلم ايهما متاخر
فالترجيح حينئذ يرجع اليه وسياتي وجوهه في

بابه ان



بابه ان شاء الله تعالى وطريق الى العلم بالسنه باقسامها
الاخبار وهي جمع خبر وسياتي حقيقة الخبر ان شاء الله تعالى
وهي اي الاخبار قسمان متواتر واحاد لان الخبر اما يفيد
بنفسه العلم بصدقه او لا فالاول المتواتر والثاني الاحاد وهو
الذي لا يفيد بنفسه العلم بصدقه فالمستفيض وهو ما زاد
نقلته على ثلاثة نوع من الاحاد فلا واسطه بين
المتواتر والاحاد فالمتواتر التواتر في اللغة تتابع امور
واحد بعد واحد بفترة من الوتر ومنه ثم ارسلنا
رسلنا تترا اي شيئا بعد شئ مع فتره وفي الاصطلاح
خبر جماعه يفيد بنفسه العلم بصدقه قوله خبر جماعه
احتراز من خبر الواحد وان افاد العلم كالمحفوف بالقرائن
فانه لا يسمى متواترا وقوله يفيد بنفسه ليخرج خبر جماعه
عرف صدقهم لا بنفس الخبر بل بالقرائن الزائده على ما لا
ينفك الخبر عنه ولا احصر لعدده في مقدار معين على
الصحيح بل هو ما افاد العلم الضروري فلا يتعين له
عدد بل يختلف ذلك باختلاف الوقائع والمخبرين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)